

جامعة مؤتة 



سياسة تعزيز المساواة
ومكافحة التمييز في جامعة
مؤتة

نسخة مراجعة 2022

تحقيق اعلى مستويات
المساواة بين موظفي
جامعة مؤتة

تعزز فعاليته القوانين والسياسات في مكافحة كافة أشكال التمييز بفعالية أكبر، في الجامعة، بما في ذلك معالجة الأسباب الجذرية لعدم المساواة

تلتزم جامعة مؤتة بتوفير بيئة للتعلم والمعيشة والعمل بما يضمن فرصًا متساوية لجميع أعضاء مجتمع الجامعة. وفقًا للدستور الأردني وقانون التعليم العالي والبحث العلمي رقم (17) لعام 2018، تحظر الجامعة التمييز غير القانوني، بما في ذلك المضايقة، على أساس العرق أو اللون أو الدين أو الأصل القومي أو النوع الاجتماعي أو الحمل أو العمر أو الإعاقة أو الجنسية أو المعلومات الوراثية أو المعتقدات السياسية. كما تلتزم بتعزيز مجتمع ينبض بالحيوية ويستند إلى كرامة جميع أعضائها وقيمتهم الأساسية.

حظر سياسة الانتقام من أي شخص تقدم بشكوى تتعلق بالتمييز أو المضايقة

تحظر سياسة الجامعة الانتقام من أي شخص تقدم بشكوى تتعلق بالتمييز أو المضايقة بموجب هذه السياسة أو غيرها من القوانين الحكومية السارية. تحظر هذه السياسة أيضًا الانتقام من أي شخص يساعد شخصًا ما في تقديم شكوى بالتمييز أو المضايقة أو يشارك بأي طريقة في التحقيق أو البت في شكوى التمييز أو المضايقة. توفر هذه السياسة معلومات تتعلق بجهود الجامعة في مجال الوقاية والتثقيف المتعلقة بالتمييز والتحرش. تشرح السياسة أيضًا الطريقة التي ستمضي بها الجامعة بمجرد إطلاعها على مزاعم السلوك المحظور تمشيا مع قيم الجامعة ومن أجل الوفاء بالالتزامات القانونية.

شمولية سياسة تعزيز المساواة ومكافحة التمييز في جامعة مؤتة

تنطبق هذه السياسة على الزائرين ومقدمي الطلبات للقبول والتوظيف في الجامعة أو الطلاب أو موظفي الجامعة الذين يزعمون التمييز من جانب موظفي الجامعة أو الطلاب أو الزائرين أو المقاولين.

يجب على الشخص الذي يعتقد أنه تعرض لتمييز أو مضايقة ينتهك هذه السياسة إبلاغ الحادث لأي مسؤول في الجامعة أو مسؤول أو مشرف أو أي موظف آخر يتمتع بسلطة اتخاذ الإجراءات اللازمة لتصحيح أي انتهاك مزعوم و / أو عليه واجب الإبلاغ عن هذه الادعاءات. يتم تشجيع الطلاب على الإبلاغ عن مثل هذه الحوادث إلى مكتب عميد شؤون الطلبة ؛ يتم تشجيع الموظفين وزائري الحرم الجامعي على إبلاغ مركز التطوير الأكاديمي وضمان الجودة. يجب الإبلاغ عن الحوادث في أسرع وقت ممكن بعد وقت حدوثها. لا يُطلب من أي شخص الإبلاغ عن التمييز أو المضايقة للجاني المزعوم.

كل مشرف أو مسؤول أو موظف جامعي لديه سلطة اتخاذ الإجراءات اللازمة للتصدي لانتهاك مزعوم و / أو عليه واجب الإبلاغ عن هذه الادعاءات، وهو مسؤول عن الإبلاغ الفوري عن حوادث التمييز والمضايقة التي تنتهك هذه السياسة والتي تسترعي انتباههم إلى مكتب عميد شؤون الطلبة أو مكتب الرئيس. الأفراد الذين يقومون بإعداد تقارير تبين لاحقاً أنها كانت كاذبة أو مضللة أو متعمدة ودون أي اعتبار للحقيقة، قد يخضعون لإجراءات تأديبية تصل إلى وتشمل الإنهاء أو الطرد. لا ينطبق هذا الحكم على التقارير المقدمة بحسن نية، حتى لو كان التحقيق في الوقائع المزعومة لا يمكن إثباته.

المسؤوليات

يجب على أعضاء هيئة التدريس والموظفين والطلاب التعاون مع تحقيقات الجامعة فيما يتعلق بادعاءات التمييز أو المضايقة. قد يؤدي رفض التعاون مع التحقيق إلى اتخاذ إجراءات تأديبية. يجب تقديم شكوى التمييز أو المضايقة المزعومة إلى مركز التطوير الأكاديمي وضمان الجودة أو مكتب عميد شؤون الطلبة.